

2257 - إذا توفي للإنسان أحد والديه فإنه لا يقرب أهله فترة

زمنية قد تطول بحجة أنه حزين على فقد الميت

صالح اللحيدان

يقول في رسالته عندنا في بعض المناطق اذا توفي للانسان احد والديه فانه آآ لا يقرب اهله فترة زمنية قد تطول بحجة انه حزين على فقد آآ هذا الميت. فما حكم الشرع في ذلك - [00:00:00](#)

حكم الشرع في هذا ثبت في الصحيح ان ولدا لابي طلحة كان مريضا فدخل على ام طلحة رضي الله عنها ام سليم فلما دخل عليها قال كيف ابني ما كان - [00:00:22](#)

عسكر منه الان ففهم انه في حالة حسنة طيبة ثم تصنعت له فجامعها فلما جامعها وانتهى قالت له احتسب ولد ارأيت يا ابا طلحة لو ان عند قوم حاجة لاحد ثم طلبوها منهم ايغضبون؟ قالوا لا. قال لا - [00:00:46](#)

قالت اذا فان الولد عارية وكلمة نحوها عندنا وقد اخذه الله جل وعلا فاحتسب ابنك فغضب وقال بعد ان تلوئت وبعد وبعد قلتي لي ثم ذهب واخبر النبي عليه الصلاة والسلام. فقال واعرستم؟ قال نعم. قال بارك الله لك ما في ليلتكما - [00:01:12](#)

عبدالله بن ابي طلحة وكان فيه من البركة وخير ما هو معلوم هذا الذي سأل عنه السائل يخالف هذه الواقعة وهو عمل محرم وابتداع في التصرف وبعد عن الهدى النبوي الشريف الكريم - [00:01:36](#)

ولا يصح ان يبلغ الحزن بالمرء على ميته او تصنع الحزن الى ان ينعزل عن اهله وزوجته وان يمتنع من جماعها وعلاقاتها بها ان ذلك من وساوس الشيطان ومن وحيه - [00:01:59](#)

واملائه وامره للعباد والناس في شر كلما اطاعوا عدوهم الشيطان والله المستعان - [00:02:17](#)